

جامعة دمشق - كلية الزراعة

سلم تصحيح مقرر التعاون والتشريعات الزراعية - لطلاب السنة الرابعة / قسم الاقتصاد الزراعي (الفصل

الأول) للعام الدراسي ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥ (قسم التشريعات التعاونية) (٣٥ درجة)

السؤال الأول (١٢ درجة): تحدث باختصار عن وضع الحركة التعاونية الزراعية ما قبل صدور التشريع في سورية.

- عرف الريف العربي السوري أشكالاً متعددة من المساعدة المتبادلة بشكل فطري ومتوارث، بدءاً من أعمال الزراعة والحصاد وحتى تحمل أعباء الافراح والاحزان (٣ درجات).
- وتعد فكرة أهالي قرية (صدد) وقرية (دير عطية) في التقيب عن المياه لري الاراضي وتحويلها من اراض بور غير منتجة الى اراض مروية نضمن لهم الاستفادة القصوى منها بزيادة الانتاج وهي أولى بوادر التعاون المنظم في سورية، وكان ذلك عام ١٩٤٢ م وفي بداية ضعيفة وظروف غير ملائمة للنجاح، إذ اعتمدوا في أعمالهم نتيجة لغياب التشريع التعاوني على الثقة المتبادلة والقائمة ما بينهم وعلى حب المشاركة وتبادل المعونة والمنفعة، ويلعب المستوى الثقافي واتصالهم بالمهجر الدور الأكبر بذلك. (٥ درجات).
- إلا أن أهالي (دير عطية) قاموا بمحاولة إضافة الصفة الرسمية على أعمالهم وذلك بالحصول عام ١٩٤٣ م على ترخيص لتجمعهم تحت اسم " الشركة التعاونية الزراعية"، وتم تأسيس الجمعية بموجب قانون الشركات. وحتى عام ١٩٥٠ م تاريخ صدور الدستور السوري لم يسجل أي تنظيم تعاوني آخر في البلاد. (٤ درجات)

السؤال الثاني (١٥ درجات): أذكر خمسة من الاسباب الموجبة لصدور القانون ٢١ لعام ١٩٧٤ (قانون التنظيم الفلاحي

الحالي)

توزع درجات هذا السؤال (١٥ درجة) كما يلي: ينال الطالب ٣ درجات لذكر كل سبب من الاسباب التالية ويحد أقصى ١٥ درجة):

١. عرف الفلاح بشكل دقيق وبحيث يضمن توسيع قاعدة التنظيم الفلاحي ، اذ يشمل جميع العمال الزراعيين والمزارعين وكذلك الملاك الصغار .
٢. دمج النقابة الفلاحية والجمعية التعاونية الزراعية في القرية الواحدة بمنظمة شعبية واقتصادية واحدة .
٣. اعطاء الدور القيادي للمنظمات العليا على المنظمات الدنيا اخذا بصيغة الديموقراطية المركزية.
٤. روعي تحديد اهداف التنظيم بشكل علمي ودقيق بحيث تركزت على المجال التنظيمي والسياسي والزراعي .
٥. تقليص اشراف وزارة الزراعة والاصلاح الزراعي على المنظمات الفلاحية
٦. حق المنظمة الفلاحية في التقاضي امام المحاكم واللجان والجهات ذات الاختصاص
٧. حماية اموال المنظمات الفلاحية من التبدد والضياع .

السؤال الثالث (٨ درجات): ما هي أهم الاسباب التي انطلق منها المرسوم التشريعي ١٤٣ لعام ١٩٧٠ ؟

توزع درجات هذا السؤال (٨ درجات) كما يلي: (درجة واحدة لذكر كل أساس من الاسباب الثمانية التالية):

١. الانطلاق من الجمعية التعاونية الزراعية المتعددة الاغراض، الشكل الاكثر ملاءمة للظروف الموضوعية بالقطر العربي السوري.
٢. اعطاء الجمعية المهام اللازمة لممارسة الخدمات الزراعية إضافة للمهام الانتاجية التعاونية الاولى، التي تكون بداية الانتقال التدريجي نحو تعاونيات إنتاجية اشتراكية.
٣. التأكيد على مبدأ الاختيارية والطوعية في انضمام الفلاحين الى الجمعيات التعاونية، مع إلزام الفلاحين في ظروف خاصة تستجوبها مصلحة الاقتصاد والمجتمع.
٤. التزام الجمعيات بتنفيذ الخطط الموضوعية من قبل الدولة لتطوير القطاع الزراعي وفق متطلبات الاقتصاد الوطني.
٥. تكوين صندوق الضمان الاجتماعي للأعضاء وأسرهم ليكون بداية لتحقيق التكافل الاجتماعي الكامل في الريف.
٦. عند توفير الظروف الموضوعية الملائمة تتاح الفرصة أمام الفلاحين لتشكيل تعاونيات إنتاجية زراعية.
٧. إعطاء الجمعيات دوراً في حماية النظام الاشتراكي في القطر وترسيخ قواعده في الريف السوري.
٨. حدد التركيب الهيكلي للحركة التعاونية الزراعية على الشكل التالي: جمعية تعاونية زراعية على مستوى القرية — جمعيات مشتركة على مستوى الناحية — جمعيات تعاونية زراعية عامة على مستوى المنطقة — اتحادات تعاونية زراعية فرعية على مستوى المحافظة — اتحاد تعاوني زراعي مركزي على مستوى القطر.

مدرس المقرر

د.رواد اشتي